

## (٣) شرح كتاب الجهاد من مختصر الكلام على بلوغ المرام //

### المجلس الثالث

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد نستأنف حيث وقفنا في كتاب مختصر الكلام على بلوغ المرام للشيخ المبارك رحمة الله كنا قد وقفنا على حديث ابن عمر في كتاب الجهاد - 00:00:01 فنبدأ على بركة الله. نعم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فاللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين قال الحافظ ابن حجر في كتاب الجهاد وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 00:00:20 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسمة عامة الجيش متفق عليه قال الشارح رحمة الله فيه انه صلى الله عليه وسلم لم يكن ينفل كل من يبعثه بل بحسب ما يراه من المصلحة - 00:00:41 وهذا فيه اشارة الى ان تنفيذ والجعالة راجعة الىولي الامر فيعطي من يرى في عطيته المصلحة نعم قال وعنده رضي الله عنه انه قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه - 00:00:59 رواه البخاري ولابي داود فلم يؤخذ منه الخمس وصححه ابن حبان. قال الشارح الحديث دليل على جواز اخذ القوت وكل طعام وكل طعام وكل طعام اعتيد اكله. وكذا علف الدواب قبل القسمة وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه انه قال - 00:01:19 اصبت جراب شحم يوم خيبة فقلت لا اعطي منه احدا والتفت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسما. ولو كان غير جائز لما لغضب فعل على ان المطعومات والمأكولات - 00:01:41 مما يحتاج اليه المجاهد انها غير داخلة في القسم الا اذا كان يمكن آلا اذا كان يمكن تخزين الا اذا كان يمكن تخزينه فحينئذ يكون داخلا في قسم الغائم - 00:01:58 نعم قال وفيه عن عبد الله ابن ابي اوقي رضي الله عنه انه قال اصبتنا طعاما يوم خير فكان الرجل يجيء فياخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف اخرجه ابو داود وصححه ابن الجارود والحاكم. قال الشارح الحديث دليل على جواز اخذ الطعام قبل التخميص والقسمة - 00:02:16 ولكنكم يأخذون؟ يأخذون قدر حاجته اذا كان لا يخزن واما اذا كان لا يخزن فياخذون حتى لا يتلف نعم قال وعن رويفع ابن ثابت رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من شيء المسلمين - 00:02:38 حتى اذا اعجبها ردها فيه ولا يلبس حتى اذا اعجبها حتى اذا اعجبها ردها فيه. نعم ولا يلبس ثوبا من شيء المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه اخرجه ابو داود والدارمي رجاله لا يأس بهم. قال الشارح الحديث دليل على تحريم استعمال ثياب الغنيمة. ودوا بها الا لضرورة. واما - 00:03:03 سلاح والالات والدواب التي تستعمل للحرب يجوز استعمالها فيه فاذا انقضت الحرب ردها في المفnm هذا هو الاصل انما يستخدم في الحرب يجوز استخدامه من المحاربين والجنود المسلمين واذا انتهت الحرب يردونها الى بيت مال المسلمين - 00:03:28 الا ان ينفلها لهم ولي الامر المسلم نعم قال وعن ابي عبيدة ابن الجراح رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجير المسلمين بعضهم - 00:03:48

اخرجه ابن ابي شيبة واحمد وفي اسناده ضعف من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال اه رضي الله عنه مرفوعا يجير على المسلمين ادناهم وفي الصحيحين عن علي رضي الله عنه ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم. زاد ابن ماجة من وجه اخر ويجير عليهم اقصاهم. وفي - [00:04:04](#)

في حين من حديث ام هاني رضي الله عنها قد اجرنا من اجرتي قال الشاري هل جارة الامان والاحاديث دالة على صحة امان الكافر من كل مسلم؟ ذكر او انشى حر انه عبد ماذون له او غير ماذون وهو قول - [00:04:26](#)

جمهوري جمهور العلماء على ان اي مسلم اذا جار اي كافر فانه يجوز له ذلك وهذا هو الصواب ان شاء الله تعالى ولكن لو ان ولي الامر المسلم قال فلان من الكفار لا يجيره احد - [00:04:41](#)

فهل يجوز ان يجار هذا فيه خلاف والصواب انه لا يجار فان جاره احد وتعدي عليه اه احد الجنود الاخرين فيليس في تعديه على اجارته شيء - [00:05:02](#)

لان ايجارته غير معترضة الا باذن من ولي الامر ثان بدليل قصة عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدر دماء ناس في فتح مكة ومنهم ابن ابي الشرح - [00:05:23](#)

وكان اخا لعثمان الرضاعه وقال اينما وجدتموهم فاقتلوهم فجاء الرجل الى عثمان فاجاره عثمان رضي الله عنه مع ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اجارته فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:41](#)

في هذه الحالة لو قام احد من المسلمين وقتلها ما كان عليه شيء بان اجارة عثمان رضي الله عنه اجارة مخالفة لولي الامر فلما قال عثمان للنبي صلى الله عليه وسلم هذا - [00:06:03](#)

اه ابن ابي الشرح جاء بيايتك فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الثانية وفي الثالثة بايتك فلما قام ولي الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه ما منكم ان تقتلوا - [00:06:20](#)

دل على ان اجارة الرجل بعد آذن او خبر ولي الامر بانه لا ايجارة لاحد في فلان انها معترضة ولو لا اذن الثاني لكان الحكم باقيا وعلى كل حال قول الخوارج اليوم او التكفريين - [00:06:35](#)

بان عقود الامان التي يجريها ولي الامر المسلم او بعض المسلمين انها باطلة هذا من فساد عقولهم ومن فساد معتقداته والا فاهم السننة والجماعة يقولون بمقتضى هذه الاحاديث ان المسلمين ذمتهم واحدة يسعى بها ادناهم - [00:06:56](#)

اذا احد من المسلمين اجار احدا من الكافرين الواجب على كل المسلمين ان يحفظوا ذمة المسلم في هذا راح احد من المسلمين اليوم واخرج تأشيرة عمل او زيارة او سوقة او خدمة لاحد الكفار فجاء - [00:07:20](#)

لا يجوز لاي عاقل من المسلمين ان يقوم بقتل هذا الكافر الذي دخل بعهد الاعمال وبعقد الامان لان التأشيرات اليوم قائمة مقام عقد الاماكن ما يجوز هذا الكلام - [00:07:40](#)

يقولون ان اللي اخرج التأشيرة ها هذا ما هو من جماعتكم لا ما دام مسلم فذمته باقية من جماعتكم ولا ما من جماعتكم المسألة ما هي مرتبطة بالجماعات مسألة مرتبطة بحكم الله عز وجل - [00:07:59](#)

وبعض الناس اليوم لا يجي امر اكبر يجي ينسف كل العقود والعقود قال لي قضاها ولي الامر المسلم هذا ما يجوز ما دام مسلم لا يجوز نقض عهده ولا خفر ذمته - [00:08:19](#)

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة تأمل الكلمة يسعى بها ادناهم النبي صلى الله عليه وسلم لما جارت ام هاني بنت ابي طالب اخت علي رجلا من المشركين - [00:08:38](#)

فقال علي لاقتلنه فقالت ام هاني والله لا تقتلها لاتدين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاخبره فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل وفاطمة قد سرتها بثوب لها - [00:08:58](#)

فسلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذه فقالت ام هاني فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بالقصة فقال عليه الصلاة والسلام قد اجرنا من اجرنا من اجرت يعني حتى المرأة لها ايجارة في الاسلام - [00:09:18](#)

سبحان الله العظيم وجدت بعض التكفيريين لما جيت تناقشهم اقول له ما يجوز يعني انت تقتل اي كافر في بلاد المسلمين لأن هذا الكافر ما جاء الا قال هذى عقود امان باطلة كلها - [00:09:37](#)

ليش باطلة؟ مسلمين اللي جابوهم ولا كفار الان انت عندك جارك جاب له سائق خادم عندك جارك الثاني عنده شركة جاب كفار بغض النظر هذا يجوز ولا ما يجوز جابهم الان - [00:09:54](#)

اعطاهم الامان الان ايسلون تفجراهم انت باي دين بدينا الخوارج بدين التكفيرية والمصيبة يلصقون هذا بالاسلام قاتل الله هذا العقل الذي يقدم على النقل ذمة المسلمين واحد يسعى بها نص ما ما تحتمل هذه الامر يا اخوان - [00:10:10](#)

سبحان الله العظيم نعم ولا وايضا الادهى والامر ان بعض المسلمين اليوم يعني يدخل الى بلاد الكفار بعهد الامان لأن التأشيرة امان ثم يفجر ويقتل ويظن ان هذا زين سبحان الله النبي صلى الله عليه وسلم قد وله - [00:10:39](#)

لما امره الله بالهجرة امره ان يؤدي الامانات الى الكفار الذين اخرجوه وقاتلوا اصحابه وشردوه واخذوا اموال المسلمين بعد كفار ما هم قد وله لنا قد ولهنا محمد صلى الله عليه وسلم - [00:11:02](#)

كيف انت تلبس عليهم وتأخذ تأشيرة دخول الى بلادهم ثم تفجر وتقول هذا نصر هذا ما هو نصر هذا تشويه لصورة الاسلام هذا والله الذي لا اله الا هو انه تشويه لصورة الاسلام - [00:11:22](#)

الاسلام ما عنده هذا القدر الاسلام انما يقتل من يقاتل كما ذكرنا هذا في المحاضرة الماضية نعم. قال وعن ابن عمر وعن عمر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرين اليهود والنصارى من جزيرة - [00:11:38](#)

حتى لا ادع الا مسلما. رواه مسلم قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على وجوب اخراج اليهود والنصارى والمجوس من جزيرة العرب اذا قدر المسلمين على ذلك ولعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع بجزيرة العرب دينان المقصود بالمجتمع دينين يعني لا يجوز - [00:11:56](#)

ان يكون لغير المسلمين معابد وان يكون لغير المسلمين مظاهر دينية في جزيرة العرب واحتفل العلماء في المراد بالجزيرة العرب اما مكة والمدينة فلا اختلاف فيها بالاجماع مكة والمدينة من جزيرة العرب - [00:12:17](#)

وجمهور الفقهاء على ان جزيرة العرب من البحر الى البحر من بحر العرب او من بحر الخليج العربي الى بحر القلزم البحر الاحمر يسمى اليوم هذا من جزيرة العرب هذا من حيث الشرق والغرب - [00:12:40](#)

ومن حيث الشمال من اطراف الشمال من جهة تبوك الى آآ يعني صناعة ونهاية عمان هذا من جزيرة العرب هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم بناء عليه لا يجوز ان تكون هناك كنائس - [00:13:01](#)

ولا معابد ولا بيع لغير المسلمين في هذه البقعة واذا كان الكفار والنصارى قد وضعوا لنفسهم دولة يسمونها الفاتيكان ولا يسمحون بغير المسلمين بالبنا فيها ولا الدخول اليها مع انه لا نص عندهم ما جاء عندهم لا في التوراة ولا في الانجيل - [00:13:24](#)

ان دولة الفاتيكان دولة ممنوعة الا على النصارى ما جاء هذا لا في التوراة ولا في الانجيل المحرفة وانما هذا من اختراعات انفسهم طيب نحن عندنا نص وهذا النص من اوضح ما يكون - [00:13:49](#)

قال يخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع الا مسلما قد يقول قائل لماذا لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم اليهود خيبة مصنف الشارح قال اذا قدر المسلمين على ذلك - [00:14:08](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم يخرج اليهود من خير حاجته اليه كما جاء في الصحيحين من حديث ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم اليهود خير على النصف مما يخرج من الارض. اذا ابقاءهم لاجل ان يعملوا - [00:14:28](#)

فدل على ان ادخالهم للحاجة حاجة العمل هذا امر جائز ولذلك اللي قتل عمر كان ايش مجوسي ابو لولو المجوسي صح هو ها - [00:14:48](#)

غلول المجوسي هو ليس على دين الاسلام. طيب كيف دخل المدينة؟ قال العلماء دخل المدينة لكونه عبدا لكونه يعني رقيقا او لكونه اجيرا اذا دل على الجواز هذه حاجة هذه حاجة - [00:15:07](#)

وممن يبقى معززا مكرما هذا هو المنهي عنه نعم ولذلك نحن ننصح الناس بانهم لا يجعلون الى جزيرة العرب الا المسلمين يعني يقول والله انا احتاج الى عامل آآ في الشركة يا اخي جيب المسلمين - 00:15:29

ما قلة المسلمين. المسلمين ما اكثراهم والله الحمد جيب المسلمين من مصر من السودان من اي مكان تبغي تجيب اه سائق؟ يا اخي جيب سائق مسرب جيب خادمة تجيب خادمة مسلمة - 00:15:52

يقول لك والله غالبين غالين احسن انك تدفع فلوسك لمسلم ومسلمة انك تدفعها لنصارى يمكن يستعين بها على الكفر والشرك يقول والله المسلمين ما يعملون زي النصارى يعملون هذا من حجج ابليس نسأل الله عز وجل ان يصلح حالنا وحالكم - 00:16:07

نعم البصرة والковفة فهمت اطراف ايه اطراف من ريف العراق اما البصر والковه فلا يدخلان بالاتفاق اطراف بالريف العراق يدخل لانها على مستوى يعني لرفاها الى ما يوازيه من جهة البر نعم - 00:16:27

قال وعنه رضي الله عنه انه قال كانت اموالبني النمير مما عفاه الله على رسوله مما لم يؤجف عليه المسلمين بخير ولا رکع وكانت النبي صلى الله عليه وسلم خاصة - 00:16:57

فكان ينفق على اهله نفقة سنة وما بقي زالوا في القراء والسلاح عجة في سبيل الله عز وجل متفق عليه قال الشارح تذكرة قصة من احد مشايخنا يقول كنا في دعوة في احد البلدان وكان رئيس البلد نصرياني - 00:17:11

يقول فقال لي طيب انت المسلمين انت عنصريون الرئيس النصرياني يقول شيخنا يقول انت عنصريون قال له ليش؟ قال انت ما تخلون غير المسلمين يدخلون لا مكة ولا المدينة ولا تخلون غير المسلمين يبنون في جزيرة العرب - 00:17:34

ولا يسكنون فيها وانما يعملون غير ذلك قال احنا والله محنا عنصرية احنا نمثل امر الله عز وجل العنصريين انت. قال ليش؟ قال انت الان في بلدك الدولة الفلاحية ممنوع تأشيرة. الدولة الفلاحية ممنوع التأشيرة عندك امر من - 00:17:52

ولا انت حطيتها قال له انا حطيتك قال ها العنصرية عندك انت طيب يا اخي الدول الان تمنع بعض الرعايا من دخول الى بلدها ولا لا بأمر من بأمر من الله الذي يملك الارض والسماءات ولا بأمر منهم موضوع مختلف - 00:18:08

هذا جائز ها؟ هم المسلمين يمنعون ما يجوز. اي دين هذا؟ اي قياس هذا هذا عجيب جدا سبحان الله العظيم ذكرت كلام الشيخ فعجب سامحني وقطعتك نعم قال الشارح رحمه الله الفيء هو ما اخذ بغير قتال ولا ولا خمس فيه عند جمهور العلماء - 00:18:27

في الحديث جواز الدخار جواز الدخار وانه لا ينافي التوكيل. الفيء هو كما جاء في سورة الحشر وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجبتم عليه من خير ولا رکع - 00:18:50

هذا الفيء غير الفيء اللي في الانفال يسألونك عن الانفال النفل غير الفيل النفل الغنيمة والفيء الغنيمة المأخوذة من غير قتال والفيل او الغنيمة المأخوذة من غير قتال الصحيح من اقوال اهل العلم انه لا خمس فيه - 00:19:04

وانما هو لولي الامر المسلم يضعه حيث يشاء وجاء فيه تقسيمه ما عفاه الله على رسوله منهم بما اوجفتم عليه من خيل ولا رکاب ولكن الله يسلط رسليه على من يشاء - 00:19:26

فهذه تكون لله عز وجل ولرسوله وما كان لله يوضع في بيت المال وما كان للرسول صلى الله عليه وسلم يخمس خمس ذوي القربي. نعم قال رحمه الله وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير فاصبنا فاصبنا فيها - 00:19:40

غمنة فقسم فيما رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها في المغنم. رواه ابو داود ورجاله لا يأس بهم قال الشارح الحديث دليل على جواز التنفيذ قبل الخمس. وقد قلنا مرارا وتكلاما التنفيذ والجماع راجعة الى ولی الامر - 00:20:03

لاجل ان يحث المجاهدين والجنود على القتال وعلى الانغماس في العدو وعلى كسر شوكة العدو فلابد ان يكون هناك نوع تنفيذ وجعلة. نعم وعن ابي رافع رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اخisis بالعهد ولا احبس الرسل وابو داود والن sai - 00:20:22

الصحابة ابن حبان قوله لا قال الشارح قوله لا اخisis بالعهد اي لا انقضه. وفيه دليل على حفظ العهد ووجوب الوفاء به ولو ولو لكافر

وعلى انه لا يحبس الرسول بل يرد. كلمة اخيس مأخوذة من الخياسة وهي الفساد - 00:20:46

ومن العرب الان تقولون في الكويت يقولونها شي خاص يعني فشل فاني لا اخيس بالعهد اي لا افسد العهد بمعنى لا اسعى الى امر يفسد العهد لا اعمل عملا اه الكافر يقول خلاص انت سويت هذى الشغله العهد هذا باطل - 00:21:06

هذا امر لا يجوز لا يجوز للمسلم ان يخيس بالعهد. بل يحافظ على العهد كما قال الله عز وجل واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود - 00:21:27

ونبينا صلى الله عليه وسلم هو قدوتنا. يقول اني لا اخيس بالعهد حتى الكفار المشركون الذين كانوا في مكة وحولها الذين كانت لهم عهود مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:40

اعطاهم الله اربعة اشهر وعشرا قبل اخبارهم بانهاء العقد شوفكم مدة يأخذون فيها راحتهم يفعلون ما يريدون فسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجز له لا يجوز لك اذا كان هناك عهد بيننا وبين الكفار ان ننقضه هكذا او ان نسعى في امر ينchezه. الامر محرمان - 00:21:56

لكن اذا كان هناك اه هم نقضوا العهد اذا كان هم ناقضوا العهد فالله عز وجل يقول في القرآن الكريم وان جنحوا للسلم فاجنحناه ويريد ان يخدعوك فان حسبك الله - 00:22:22

الاصل ان المسلم يجنب للشرك هذا هو الاصل هذا هو الاصل القرآن في القرآن. وان جنحوا للسلم فاجنحوا والاصل الوفاء بالعهد وعدم الخيانة لكن اذا هم خانوا العهود يجوز لولي الامر المسلم ان يخبرهم بان العقد منقوظ وان العهد - 00:22:39

مفسوخ لانه حصل منهم كذا وكذا ولا يجوز اخذهم غرة ما دام في عهد يعني ما يسمى اليوم باعلان الحرب هذا امر لا بد منه في الاسلام بعد العهد لابد فيه من اعلان الحرب - 00:22:59

ولا احبس الرسل الرسول اللي هم السفراء وغيرهم ما يجوز ايدائهم في الاسلام ولذلك الان الدول الغربية تتبرج بوظتها لحقوق السفراء لا الاسلام سبقة لهم لهذا كله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:18

جاء اليه رجال من اهل اليمامة من قبل مسلمة الكذاب فقال عليه الصلاة والسلام لولا ان الرسل لا تقتل لقتلتكمما لانهما يشهدان بان مسلمة رسول من الله كذبا وجورا نعم - 00:23:38

قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايماء قرية اتيتموها فاقمتم فيها فسهمكم فيها وايماء قرية عصت الله ورسوله. فان خمسها لله ورسوله - 00:23:56

ثم هي لكم رواه مسلم قال الشارح قوله ايماء قرية قوله ايماء قرية اتيتموها فاقمتم فيها فسهمكم فيها اي من الفي وقوله ايماء قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم - 00:24:13

اي التي اخذت عنوة يخرج منها الخمس والباقي للغانمين والله اعلم. يعني يفرق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين القرية التي اخذت بدون قتال فهذه شيء لله ولرسوله - 00:24:30

والقرية التي قوتلت وقاتلت هذه او يعني يؤخذ منها الخمس والباقي للمجاهدين ينفل نعم او يقسم نعم طبعا هذا كله كما ذكرنا واعيد واكرر حينما كان المجاهدون لا يأخذون رواتب - 00:24:48

اما اليوم الجنود والمحاربون سواء كانوا في وزارات الدفاع او الداخلية او الحرس او غيرها يأخذون رواتب بناء على هذا ليس لهم ان يطالبوا بالمغاني لانهم يأخذون رواتب بيت مال المسلمين - 00:25:08

فالمنبغى ان يجعل المغانم كلها في بيت مال المسلمين لكن لا مانع لا مانع على الصحيح من اقوال اهل العلم المعاصرین ان ينفلوا وان يجعل لهم جعلات لاجل التشجيع مازال يقال من كسر من العدو كذا وكذا - 00:25:25

من خرب من العدو كذا وكذا فله كذا هذا امر مندوب بل هو امر مرغوب فيه لاجل ان يتتسابق الجنديون وان يصبح بينهم تنافس في الخير وكسر العدو. نعم - 00:25:45

قال باب الجزية والهدنة. قال الشارح الجزية ما يأخذ على اهل الذمة والهدنة مشاركة اهل الحرب مدة معلومة للمصلحة الجزية ما

يؤخذ من اهل الذمة آما يؤخذ من اهل الذمة يسمى جزية - 00:25:59

وسميت هذه العملية جزية هذا تسمية مثل ما الان اليوم آما الدول اذا اردت انت الان ان تذهب الى بلد من البلدان وتشترط ان تستخرج تأشيرة يأخذون منك مال ايش يسمون هذا المال - 00:26:19

ها رسوم يسمونها رسوم طيب هذه التسمية رسوم مقابل ماذا؟ مقابل حفظك مقابل امانك مقابل دخولك ايها كان. فالجزية تؤخذ من الكفار ما يؤخذ على اهل الذمة مال يؤخذ من اهل الذمة في مقابل حفظهم - 00:26:38

طيب قد يقول قائل لماذا لا تأخذون من المسلمين في مقابل حفظهم وامانهم يقول ما يؤخذ للمسلمين اكثر من الجزية ليش يؤخذ من المسلمين اكثر من الجزية؟ لأن الزكاة اكبر من الجزية - 00:27:00

لو حسيتها حسبة صحيحة وجدت ان نسبة الزكاة التي تؤخذ من اغنياء المسلمين اكثر من اثنين ونصف في المئة ها؟ والعشر ونصف العشر وفي اغناهم ودوابهم وغير ذلك. فعلى كل حال - 00:27:16

هذه هذا المال يؤخذ من الكفار لاجل حفظهم وصونهم نعم ولذلك قال جمع من اهل العلم ان المسلمين اذا لم يقدروا على حفظ الكفار وصومهم وصونهم يعنيولي الامر المسلم يقول والله احنا ما نقدر حفظكم - 00:27:33

قالوا لا يجوز ان يأخذوا منهم الجزية خلاص يعني الجزء في مقابل والمقابل غير موجود اذا لا تؤخذ منهم نعم قال عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها - 00:27:56

يعني الجزية من مجوس هجر. رواه البخاري وله طريق في الموطأ فيه فيها انقطاع قال الشاعر الحديث دليل على اخذ الجزية من المجوس في الحديث الاخر سنوا بهم سنة اهل الكتاب اخرجه الشافعي. الصحيح من اقوال اهل العلم ان الجزية تؤخذ - 00:28:12

من اهل الكتاب ومن غير اهل الكتاب فان قال قائل فان الله عز وجل انما ذكر الجزية مع اهل الكتاب قال الله عز وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر - 00:28:34

اه ولا يدينون دين الحق ان الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عيد وهم صاغرون ظن بعض الناس وهو قول الجمهور ان من الذين اتوا الكتاب ان هذا القيد ان هذا القيد مراد - 00:28:50

قالوا لا تؤخذ الجزية لا من مشرك عربي ولا من مجوسي ولا من هندوسي ولا من بوذى وانما تؤخذ الجزية فقط من اهل الكتاب طيب وهذا الحديث في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس هجر - 00:29:11

مجوس وهجر قرية من قرى البحرين مجوس مجوس ما عندهم كتاب ولا عندهم كتاب ما عندهم كتاب قطعا. احنا افهم للاية ولا النبي صلى الله عليه وسلم طيب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:35

والنبي صلى الله عليه وسلم الذي انزل عليه هذه الاية اخذ الجزية من مجوس هجر ولذلك عمر رضي الله عنه اخذ الجزية من من المجوس في اليمن تطبيقا لعمل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:51

سنوا بهم سنة اهل الكتاب. اذا كيف نفهم كلمة من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يده. قال العلماء من الذين اتوا كتاب قيد كاشف وليس قيد للحكم ايش يعني قيد كاشف - 00:30:06

مثل قول الله عز وجل عن وقتهم الانبياء بغير حق. هل يمكن قتل النبي بحق ما يمكن اذا ما معنى بغير حق؟ قالوا هذا قيد كاشف لفظاعة هذا الامر فالله عز وجل قال - 00:30:25

قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب يعني قيد كاشف انتوا عندكم كتاب ولا تدينون دين الحق فماذا نفعل بالذين ليس عندهم كتاب - 00:30:43

واضح المعنى وليس من الذين اتوا الكتاب قيد في الجزية وانما هو قيد ولا يدينون دين الحق والحال انكم اعطيتم الكتاب ليكون اخذ الجزية على العموم بدليل فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى كل حال جمهور العلماء قالوا هذه من الامانة - 00:30:57

علميا نقل جمهور العلماء كما نبه عليه ابن القيم في احكام اه اهل الذمة ان الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب. اليهود والنصارى لكن عمل المسلمين ودائما اذا اختلف العلماء تنظر الى السنة العملية - 00:31:18

عمل المسلمين النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من مجوس اليمن الصحابة رظوان الله عليهم فتحوا العراق ووجدوا اه كفار من غير اهل الكتاب - 00:31:36

وترکوهم واخذوا منهم الجزية وفتحوا بلاد الهند والسندي ووجدوا البوذيين ووجدوا غير البوذيين واخذوا منهم الجزية من التابعين ومن بعدهم ؟ محمد ابن القاسم فاتح السن كان في عهد التابعين في عهد التابعين وهو يعتبر من التابعين - 00:31:53  
واخذ الجزية عنهم وصالحهم قتيبة ابن مسلم الباهلي الذي صالح اهل الصين طيب اهل الصين ما عندهم دين صالحهم واخذ منهم الجزية واخذ منهم المال هذه مسائل مهمة جدا - 00:32:15

على كل حال مثل ما ذكرت لو ان ولي الامر المسلم آآ يعني آآ آآ ادخل غير اهل الكتاب الى البلد واخذ منهم الظرفية او ما يسمى بالرسوم او الجزية امر ما ما ينكر عليه - 00:32:34

اي نعم سيأتي ان شاء الله. نعم قال رحمه الله عن عاصي ابن عمر ابن عن انس وعن عثمان بن ابي سليمان رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:54

بعث خالد بن الوليد الى اكيد لدومة الجندل فاخذوه فاتوا به فحقن دمه وصالحه على الجزية رواه ابو داود قال الشارح كان اكيد نصراانيا فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم للإسلام فابى فاقره على الجزية - 00:33:06

قال الخطاب اكيد رجومة دومة رجل من العرب يقال انه من غسان فبها دليل على اخذ الجزية من العرب كجوازه من العجم متاع. هذا نص الان ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من رجل عربي - 00:33:25

فقول الجمهور بان الجزية لا تؤخذ من العرب اما الاسلام واما القتل غير صحيح وال الصحيح جواز اخذ الجزية من العرب ومن غير العرب. هناك قول كما ذكرت قول الجمهور قالوا يفرق بين العرب وبين غير العرب - 00:33:43

يقال للعربي اما ان تسلم واما ان تقتل هذا القول وان قال به الجمهور لكنه مرجوع بدليل هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من اكيد لدومة الجندل - 00:34:00

وهم عرب باتفاق العلماء هم عرب وكانوا نصارى فلم يفرق النبي صلى الله عليه وسلم بين كون المأمور عنه الجزية عربي او غير عربي. اذا يقال له اما الاسلام واما الجزية واما القتل - 00:34:15

اذا كان في حال حرب واذا لم يكن في حال الحرف اما الاسلام واما الجزية نعم قال رحمه الله عن معاذ بن جبل رضي الله عنه لو قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن - 00:34:34

فامري ان اخذ من كل حال من دينار او عز له مع فريا اخرجه ثلاثة وصححه ابن حبان والحاكم قال الشارع الحديث دليل على تقدير الجزية بالدينار على كل بالغ او عجله من الثياب من الثياب في كل سنة وفي - 00:34:49

دليل على انها لا تؤخذ من الاناث. قال ابن رشد اتفقوا على انه لا تجب الجزء الا ثلاثة او صاف الذكورية والبلوغ والحرية. اذا لاحظوا الان الجزية لها شروط اولا ما مقدار الجزية؟ جمهور العلماء ان الجزية مقدر بالدينار - 00:35:07

الدينار الذهب دينار الذهب يساوي تقريرا اربعة جرامات وربع لو تصورنا ان الجرام بعشرة دنانير اربع غرامات ربع يعني قرابة خمسة واربعين دينار كويتي خمسة واربعين دينار باب السنة بالسنة بالشهر ت Shan صاروا المسلمين اغنياء - 00:35:26

وفي هذا الحديث دالة على امور عظيمة. وهي رحمة الاسلام وحسن تعامل المسلمين مع الكفار لعلمهم ان يسلمو. لاحظوا الان اولا هو دينار لمدة سنة ثانيا هو على الذكور دون الاناث - 00:35:50

ثالثا هو على البالغين دون ها الاطفال وغير البالغين. ثالثا هو على الاحرار دون العبيد بل من اهل العلم من ينص انه على المكتسبين القادرين على الكسب غير العاجزين بعد - 00:36:12

ولذلك عمر رضي الله عنه كما جاء في مصنف عبد الرزاق وجد رجلا من اهل الكتاب يسأل الناس في بيت المقدس يعني شنسمي؟ متسلول فقال له من هذا؟ فقال متسلول من اهل الكتاب - 00:36:33

وكان رجلا مسنا فقال عمر ما احسنا اليك اذا اخذنا منك الجزية وتركناك في الكبر فامر له بمال من بيت مال المسلمين. ها هذا الاسلام

هذا عدل عمر او مثل اليوم هنا شوهنا صورة الاسلام - [00:36:53](#)  
بالحماس الاسلام ما فيه حماس اسلام دين قال الله قال الرسول حماس ما ينفع الحماس هذا من ابليس قد يكون نحذر من الحماس  
سبحان الله العظيم عمر رضي الله عنه يأمر له بمال من بيت مال المسلمين - [00:37:14](#)  
حتى لا يسأل الناس هذا عيب عار على الاسلام ان يكون تحت رعاياته ولو رجل من غير المسلمين من يسأل الناس ها كان اليوم الناس  
في الغرب يقولون والله انه عندهم تكافل اجتماعي مدري ايش - [00:37:33](#)  
ترى هذا صورة حقيقة في بلاد الغرب في امريكا فقط هناك في نيويورك من يحدثني من اثق فيه؟ هناك في نيويورك من الاحياء  
الفقيرة ما لا يوجد مثله في بلاد المسلمين - [00:37:53](#)  
ويوجد عندهم عدد من المشردين يصلون الى مئات الالاف مئات الالاف ليس لهم مأوى ولا مكان لكن الاعلام دائم يلمع ويسبب اشياء  
واشياء على كل حال لاحظوا الان الكافر يدفع الجزية كم - [00:38:11](#)  
دينار الان قارنووا الان هم يقولون انتم تظلمون شلون تاخذون الجزية من من الكفار وانتم ما تدفعون لانفسكم المسلم يدفع  
اكثر لبيت مال المسلمين شلون لاحظ الان اولا المسلم سيدفع اثنين نصف في المئة من ماله - [00:38:32](#)  
ثانيا لا ينظر اليه بالغ ولا مو بالغ يؤخذ من ماله صح ولا لا؟ الزكاة ما لها علاقة بالبلوغ ثالثا لا ينظر الى كونه ذكر ولا انثى. ذكر ولا انثى  
يؤخذ من ماله الزكاة - [00:38:53](#)  
ابو صالح صح ولا غلط؟ ها اذا هذه الاشياء واضحة لماذا؟ فان قال قائل لماذا هذا الشدة على المسلمين؟ لأن الدولة دولتهم فيجب  
عليهم ان يقوموا بالتكافل الاجتماعي وان يقوموا - [00:39:08](#)  
آآ بيصب المال في بيت المال لتقوم لهم الدولة وهذا اتفق علماء اهل السنة ان الزكاة تدفع الى بيت المال متى طلبها فان احسن في  
اداعها اجر وان اساء برئت ذمة المؤدي واثم - [00:39:25](#)  
الحاكم ولذلك قال الامام احمد في اصول السنة اصول الاعتقاد وهي من روایة عبوس ابن مالك العطار عن قال ونؤدي زكاة اموالنا  
لولي الامر المسلم نؤدي زكاة المال لولي الامر المسلم - [00:39:45](#)  
متى ما طلب طبعا في خلاف بين العلماء هل يجوز لولي الامر المسلم ان يطلب الزكاة من الاموال الصامنة او يطلب الزكاة من الاموال  
غير الصامنة الصحيح من اقوال اهل العلم ان مرجع ذلك الى ولي الامر. ان شاء طلب الزكاة من الاموال الصامنة الذهب والفضة ومن  
غير الاموال - [00:40:07](#)  
التجارات وكذلك الزروع والثمار وبهايم الانعام وغير ذلك نعم ان الاسلام نهلك لما وهم لا شك ان الكفار يمنعون من الدعوة الى  
دينه لو ان الكافر دعا الى دينه في بلاد المسلمين فهذا يعتبر نقم للعهد - [00:40:30](#)  
هذا يعتبر نقد للعهد وهذا نص عليه العلماء رحمهم الله لكن يدفع الجزية في مقابل صومه وحفظ نفس الكفار لا الكفار ينقسمون الى  
اذا تركت الكفار ينقسمون الى ثلاثة اقسام - [00:41:25](#)  
كافر حربي هذا قسم وكافر يعيش في بلاد المسلمين من اهل الذمة والعهد وكافر في بلاد الكفار المحاربين ويريد الامانة لاحظ الان  
الكافر العدو يقاتل ما دام في بيمنا وبينه اعلان قتال يقاتل - [00:41:47](#)  
فحين المقاتلة لا يرضى منه الا احد ثلاثة امور. اما الاسلام او الجزية او القتال لانها محارب تحارب اما الكافر الذي يعيش في بلاد  
المسلمين فلا يطلب منه الا امران اما الاسلام واما الجزية - [00:42:09](#)  
وفي دفعه للجزية ليبقى ويري حال المسلمين واخلاق المسلمين لعله ان يسرف ولذلك الان مثلا النصارى في مصر من عهد عمرو بن  
ال العاص ويل اليوم وهم يعيشون في بلاد المسلمين بامن وامان اكثر امنا وامانا من يوم ان كانت مصر تحت يد الرومان - [00:42:30](#)  
وهذا يدركه كل عاقل يقرأ التاريخ بل ان الصليبيين لما دخلوا الى بيت المقدس اذلوا النصارى العرب الذين كانوا في فلسطين اذلوه  
مذلال وين الدين طيب او ااه يعني شيء غريب جدا - [00:42:50](#)  
بينما كان النصارى واليهود في فلسطين تحت حماية المسلمين في اعز ما يكون. ولما فتح الله عز وجل بيت المقدس على يد صلاح

الدين اليهود وابقى النصارى العرب ها واعفى عنهم الجزية مدة بعض الكتب مدة خمس سنوات - 00:43:12

لما لحقهم من الضرر لان المسلمين ما قدروا يحمونهم. هذا الدين العظيم يا اخي حنا مع الاسف اليوم الناس بس ماخذين فكرة ان الاسلام دين قتل وقتل هنا غلط عظيم - 00:43:32

النبي صلى الله عليه وسلم يا اخوان فقط نفكر التفكير هذا المنطقي النبي صلى الله عليه وسلم كم كافرا قتل بيده يا اخوان ما قتل الا كافر واحد لو كان قتل كفار شرف وعز - 00:43:46

يتأخر عنه اشجع الناس؟ بالله عليكم ما يمكن لذلك لو حصرنا كل الذين قتلوا في معارك النبي صلى الله عليه وسلم طيلة ثمان سنوات من الحروب كم قتل اتوقعه لذلك نفهم معنى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين بابي هو وامي صلى الله عليه وسلم - 00:44:01  
حتى الكفار وهم كفار هذا الذي كتب عن العظام المئة جعل على رأسهم محمد صلى الله عليه وسلم وكتب فيه عبارة عجيبة قال لو كان محمد طبعا هو ما يصلى عليه لانه كافر - 00:44:25

لو كان محمد صلى الله عليه وسلم حيا لامكنه ان يحل مشاكل العالم وهو يشرب فنجان من القهوة اي لماذا لان الله ارسله رحمة للعالمين طيلة عشر سنوات ما قتل في المعارك - 00:44:42

لا من جهة ولا من جهة الكفار الا ما يصل الى خمس مئة واربعين نفس ما وصل الى ست مئة نفس يا اخي رحمة ما بعدها رحمة الكفار فيما بينهم - 00:45:00

فيما بينهم لو اخذنا فقط الحرب العالمية الاولى كم قتل الحرب العالمية الثانية كم قتل قبلة نووية واحدة على زكانا ما ادري ايش يسمونه؟ كم قتل ها نكزاكى طيب كم قتل - 00:45:13

في حرب ما يسمونه امريكا كم قتل في امريكا؟ كم بالله عليك كم الحرب الايرلنديه البريطانية كم قتل بالالاف يا اخوان والله بالالاف ما يتصورها عقل وهم يدعون ان الاسلام وحشية لا الوحشية عندهم. اسلام دين رحمة - 00:45:32

الاسلام كما قال الله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين نعم لو طلعت شراكة بعيدة الامان ان كان ان يدافعون عن الدولة بدون مقابل لا اذا دخلوا الجيش اخذوا رواتب فلا يغفون عن الجزية - 00:45:55

اذا دام يأخذون رواتب ودخلوا في الجيش للدفاع عن الدولة الاسلام فعليهم ان يدفعوا الجزية. لكن لو دافعوا عن البلد بلا مقابل هل لي ولی الامر يسقط عنهم الجزية؟ الجواب نعم - 00:46:23

الان مسلم يدافع عن دين الاسلام هل نسقط عنه الزكاة طب تخرج ولی الامر يعني الان نزول الصحابة قد دفع المقطع السبع رضي الله عنه عن وحرم حروب الردة من اجل الزكاة لان الفتنة كانت واجبة - 00:46:37

يعني الواجبة على ولی الامر ان يجمعها. نعم. وبعد هذا لا نجد من يجمع الزكاة لولي الامر. يعني كما لو كانت ولا يهمه كما يعطيها اهل البلد ولا لا يعطيها. يعني القرآن ليس هناك من اولي امر - 00:46:56

يجمع الزكاة ولا يحس عن مصادرها ولا يجمعها وسايبها وخلاص لكل الناس. الاول كانت واجب على ولی الامر. نعم ها هي متروكة. وهذا اكبر غلط. هذا يسبب الان الى تفرق المسلمين من جهة والى ضعف بيت مال المسلمين. من جهة اخرى. كيف يؤدي الى - 00:47:11

كل واحد سيجمع الزكاة يكون له جماعة ويكون له حزب بحسب باموال الزكاة فيكون ولی الامر مقصرا واثم لماذا يفعل هذا اهم الاركان التي حارب عليها؟ نعم ما يجوز هذا هذا لا شك لكن له ان يوكل - 00:47:30

يعني مثلا الان في طبعا في السعودية هناك شيء اسمه بيت وزارة لتحصيل الزكاة اجباري ما في ما في ان وان. الزكوات تؤخذ اجبارا السعودية من اي شركة من اي بنك انت عندك حساب في البنك - 00:47:49

اه شركة عندك عندك عروض تجارة عندك مواشي يأتي المزكي يسمونه يأتي المزكي ويحسب ان تموت تأخذ دعم للمواشي فهو يعرف كم عندك من الاغنام ويأخذ منك الزكاة. الزرع نفس الشي في دعم اسمه دعم المزارعين - 00:48:09

بالمقابل يعرفكم انت انتجت يأخذون منك الزكاة فهذا موجود الزاما اما في في الكويت ليست الامر الزامي لكن الدولة وكلت بيت

الزكاة في جمع التبرعات بجمع الزكاة والتبرعات وبيت الزكاة - 00:48:28

بيت الزكاة ترسل رسائل لكن ليست الازامية الواجب ان تكون الازامية لو ان اغنياء المسلمين اخرجوا الزكاة ما بقى فقيرا صراحة اقول لكم لكن قد دكتور ترى سؤال مهم يعني ليش - 00:48:45

او حكام المسلمين تقاعسوا في هذا الباب من يوم يقولون من ايام عمر ابن عبد العزيز والى يعني العهود المتأخرة بيت مال المسلمين وكلوا اناس في استحقاق الزكاة ليسوا اهلا - 00:49:04

بجمع الزكاة لسبعين الاول انهم اكتفوا بالاموال الموجودة في بيت مال المسلمين من الفيء والغائم فهم يروا انه ما في حاجة والثاني ان الدولة كانت غنية خلاف الاموية العباسية العثمانية كانت غنية - 00:49:22

والناس كانوا اغنياء فلماذا بيت المال والمسلمين يأخذ الزكاة؟ لكن هذا لا لا يعفيه هذا لا لا يعفيه لأن جمع الزكاة مقصود وتقسيم الزكاة مقصود ولابد هذى هذه من اهم وظائفولي الامر - 00:49:44

مثل ما من وظائفولي الامر الحكم القضاة اقامة الحدود كذلك من واجباتولي الامر جمع الزكوات نعم تفضل يا شيخ تفضل بعض الشركات المساهمة بس ما هو الازامية فكان ودنا يكون الزام - 00:50:03

هم لا لو استفتوني انا لقلت الازامي لكن ما يستفتوني. نعم. انتهى الوقت طيب لاننا نقف على حديث آآالاعايد بن عمرو رضي الله عنه صلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:50:25

اه الخميس القادم والذي بعده ما في درس اللي مختصر الكلام على شرح بلوغ المرام لاجل دورة - 00:50:42